لا سيما وقد جعله ملابسا لنفسه على ان معنى الفعل يتناول اسم الفصيل والظرف وهما لا يلابسان المفعول به اذ هما لا ينصبانه
ويمكن ان يختار الشق الاول لا يلزم من القول بملابسة الفعل ومعناه الامور المذكورة ملابسة كل منها لكل منها بل التفصيل
فيه ملكوني للملابس العالم بالقواعد وايضا لا يلزم اتحاد الملابس والملابس بل يجوز ان يكون متغايرين وان كانا مصدرين
كما في قولك اعجبني قيل الضرب فليفهم قوله لان الفعل لا يسند اليها وذلك لان المفعول معه مثلا هو الواو بمعنى
مع فيسند اسناد الفعل اليه لا بمعنى هذا المعنى قطعا واما المفعول به فليس الا ما وقع عليه فعل الفاعل ويسند اسناد الفعل
اليه لا بمعنى قيام الفعل به اصلا وانما يتغير نصبه وهو ليس بما خوذ في مفهومه ولو سلم انه ما خوذ فيه فالمعتبر الابعد الاسناد
ههنا ليس الا النصب واما في المفعول معه فمع تغير نصبه باسناد الفعل اليه يتغير شيء آخر معتبر في مفهومه فكذا القياس
في البواقي وهذا القدر يكفي حجة لتخير الاسناد الى احدهما دون الآخر قوله فاسناده الى الفاعل اذا كان مسندا له حقيقة
اراد بالفاعل ما يقوم به الفعل عند المتكلم في الظاهر فلا يرد ان قول الجاهل انبت الله البقل مجازا مع انه اسناد الفعل الذي
للفاعل اليه قوله وغير المفعول في الذي للمفعول الخ فان تلك قرينة ضرب في يوم الجمعة وفي الدار والتاديب حقيقة مع انه
اسناد الفعل الذي للمفعول الى غير المفعول به فيشكل التعريفان طردا وعكسا قلت يراد اسناد الفعل الى المفعول به
بواسطة قوله واسناده الى غيرها للملابسة مجازا ورد عليه ان قولنا ضرب في يوم الجمعة وفي الدار والتاديب حقيقة
مع انه يصدق عليه ان الاسناد فيه الى غيرها ويمكن ان يقال المراد من غيرهما صور الزمان والمكان والسبب
بقرينة الاتيان وفرق بينها وبين ظرف الزمان والمكان والمجاور والجهور التي اسند اليها الفعل فيما ذكر على ان قيد
الملابسة بالمعنى الذي ذكره يدفع الاعتراض لان الاسناد فيما ذكر ليس لاجل الشابهة وانت خبير بان هذا الجواب يدفع
دخوله في المجاز ولا يدفع خروجه عن الحقيقة فالبعد ان يحمل قوله فاسناده الى الفاعل الخ على القيل وبناءه على الاكثر
الاعم الاغلب قوله بعيد لاجل ان ذلك التغير ما هو لديشابه انما هو لملابسة بشابهة ذلك الغير لما هو له ولم يتغير ما
بملابسة الفعل لغير ما هو له مع انه انما يكفي لاسناده اليه لان المعتبر في نظر صاحب الكشاف في جعل هذا المجاز بطريق
الاستعارة حيث قال في الايضاح واسناده الى غيرها لملابسة لما هو له في ملابسة الفعل مجازا وطريق الاستعارة
ان يكون علاقة التشابه ولعل الباعث الى اختياره ان على احتمال الشابهة المذكورة ادخل واتم في تصرف الاسناد الذي
صرح بما هو له الى غيره وان كان في فيه مجرد الملابسة المذكورة قوله وانما العرض يشهد الخ لان فيه استعارة واصطلاحية

لانها لفظ استعمل في غير الموضوع له بعلاقة المشابهة والاسناد ليس بلفظ قوله كقولهم عينة راعية مذهب الخليل
الله لا مجاز فيه بل الراعية بمعنى ذات رعي حتى يكون بمعنى مرعية فهو نظير لابن وتامر وهو مشكل بدخول التاء لان
هذا البناء يستوي فيه المذكر والمؤنث ويمكن ان يجاب بجواز كونها للمبالغة كالتي في نحو علامة قوله فهو بمعنى المفعول
اي لجعل المعنى المتعارف المتبادر الى الفهم وان جاز ان يكون بمعنى التاليف ولهذا لم يقل ايا ان يمثل الخ قوله
وداهية دهياء والداهية الامر العظيم ودواهي الدهر مصائب الانام من عظم نوبه قال ابن السكيت دهية داهية
دهياء ودهواء وهو توكيد لها قوله احدهما وصف الفاعل الى آخره اعاد اسم الاول مع جوابه تدل اشارة ايهما فيما
سبق وانما اعاد ههنا لان الغرض الاصلي فيما سبق كان بيان عدم اطراد تعريف الحقيقة والمقصود اصالة ههنا بيان تعدد
انعكاس تقريب المجاز ولم يبينها قوله والاليم هو المعذب فوصف به فعلة الام الموجع فانه جعل الاليم بمعنى الام على صيغة
الفاعل اي المستوجع فالمعذب على صيغة المفعول والملاق فعل المعذب على المعذب مع انه فعل فالمعذب على صيغة الفاعل
بلابسة وقوعه عليه ويحتمل ان يراد فعل الفاعل وان جعل معنى الموجع اي الموجع مثل التسمع بمعنى السمع كما اشار اليه
في الصحاح فالمعذب على صيغة الفاعل لكون ذهب صاحب الكشاف اشار في تقريره قوله ثم بديع التموات الآية الى ان
الفعيل بمعنى المفعول ليس بثبت قوله واسند الى المفعول بواسطة فيه بحث واعلم انه لو جعل المفعول الذي ذكره المصنف
في الملابسات شاملا للمفعول بواسطة لا فلا يخرج فيه الزمان والمكان والسبب لان الكل مفعول بواسطة وبلابسة الفعل
بواسطة الحرف فلا حاجة الى ما اورده هذا الاعتراض بالذكر اللهم الا ان يقال النكتة في التصريح ازالة الغفلة والاولى ان
يجعل ذلك من قبل المكان بناء على حذفه اعم من الحقيقي وغيره قوله والمعتبر عند صاحب الكشاف الى آخره يدل على ان المعتبر عنده
هو تلبس الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي مطلقا ما ذكره في توجيه الفضل البعيد والهذا ذب الاليم على ما نقله الشارح
وبهذا ظهر ان الاقرب من الاحتمالين الذين ذكرهما الفاضل المحشي هو الثاني كما لا يخفى قوله بالسارق والليلة اهل الدار
الظاهر ان نصب اهل الدار بنزع الخافض اي احذر اهل الدار وقد يجعل مفعولا اول الفاء ويقال السرقة بالفتح مصدر والطرقة
باعتبار ان يحمل الاسناد المذكور ثم حاصل هذا الوجه ان المجاز العقلي وان كان موجودا في الاضافة والاسناد الا انه
ان التصريح المذكور ههنا وله ايضا باعتبار تعميم الاسناد المذكور فيه بحيث يتناول الاسناد المدلول عليه صريح الكلام
او المستفاد منه والمقصود منع اطلاق المجاز العقلي على ما يشمله هذا التعريف وعلى هذا التوجيه يشكل ما اورد عليه من ان تعميم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)